

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2612 - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير يحدث .
النساء من لكم طاب ما فأنكحوا اليتامى في تقسطوا لا أن خفتم وإن { ها B عائشة سألت أنه Y
{ . قالت هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من
سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق وأمروا بنكاح من سواهن
من النساء .

قالت عائشة ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ بعد فأ نزل الله ﷻ { ويستفتونك في النساء قل الله ﷻ
يفتيكم فيهن } . قالت فبين الله ﷻ في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال ورغبوا في
نكاحها ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال
تركوها والتمسوا غيرها من النساء قال فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن
ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها .

[ر 2362]